

ضوابط منهج الدعوة إلى الله د. لولو بنت سليمان الغنام*

اعتمد للنشر في ١٤٤٠/٢/٩هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سلم البحث في ١٤٤٠/١/٣هـ

ملخص البحث:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه أجمعين، وبعد: فقد أمر الله سبحانه نبيه الكريم والداعي الأول ﷺ بالدعوة إليه، وفق منهج رباني لا يحيد عن ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات مما أنزله -جل شأنه- في كتابه، وجاءت السنة النبوية ببيانه وتطبيقه في واقع الحياة، وقد سار على هذا النهج الرعيل الأول من صحابة رسول الله ﷺ، ومن تبعهم بإحسان من السلف الصالح رحمهم الله، حتى وقع الانحراف في الأمة، وظهرت بعض المناهج التي تخالف المنهج الصحيح، ولأن الحق والباطل يوزنان بالدليل الشرعي، ويظهران بما دل عليه الكتاب والسنة، فإن هذا البحث يأتي وسيلة مساعدة تخدم الميدان الدعوي وفق أسس علمية، تقوم على بيان أهمية قيام المنهج الدعوي على الضوابط العلمية جملة وتفصيلاً.

يهدف هذا البحث إلى إبراز أهمية المنهج الدعوي، وضرورة التزامه بالضوابط الشرعية، وإلى بيان ضوابط استنباط المنهج الدعوي وضوابط تطبيقه وضوابط تقويمه، ويأتي هذا البحث في تمهيد وثلاث مباحث، كما يلي:

فالتمهيد عن أهمية المنهج الدعوي، وضرورة الالتزام بضوابط المنهج الدعوي، أما **المبحث الأول** فعن ضوابط استنباط المنهج الدعوي، و**المبحث الثاني**: ضوابط تطبيق المنهج الدعوي، و**المبحث الثالث**: ضوابط تقويم المنهج الدعوي، ثم **خاتمة** تحوي نتائج البحث، ومن أهمها: أن الضوابط تحفظ المنهج الدعوي من الانحراف استنباطاً وتطبيقاً وتقويماً لقيامها على الكتاب والسنة، أما أهم التوصيات: ففي تكثيف الدراسات العلمية التي تبين ضوابط منهج الدعوة إلى الله مقارنة وتحليلاً. وصى الله وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الكلمات الدالة: ضوابط، منهج، دعوة، إسلام.

* الأستاذ المشارك في المعهد العالي للدعوة والاحتساب، قسم الدعوة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية.

Research Summary:

In the name of Allah the Merciful

The rules of the call to God

Dr. Lulwah Suleiman Al-Ghannam

Praise be to God and prayers and peace be upon the Messenger of Allah :

Allah has commanded His Noble Prophet and the First Da'ee to call upon Him in accordance with a Rabbinic approach that does not detract from what Allaah has commanded His slaves from the creeds and worships that He revealed in his book, The Prophet's Sunnah came in his statement and its application in real life, This approach was followed by the first verse of the Companions of the Messenger of Allah, and those who followed them with the beneficence of the righteous Salaf (may Allaah have mercy on them) until the deviation occurred in the Ummah. Some of the curricula appeared to contradict the correct approach, and because the truth and falsehood are balanced according to the shar'i evidence. A means of assistance serving the field of advocacy on the basis of science. Based on the statement of the importance of the method of advocacy on scientific controls in whole.

This research aims to highlight the importance of the method of advocacy, and the need to abide by the rules of legality, and to clarify the controls to devise the method of advocacy and the controls of its application and the controls of its evaluation.

This research comes in the preface and three statements, as follows: The preface to the importance of the method of advocacy, and the need to adhere to the controls curriculum.

The first section deals with the rules of devising the methodological approach.

The second topic: the rules of application of the curriculum,

And the third topic: controls the evaluation of the curriculum. Then the conclusion contains the results of the research, which are the most important: that the controls keep the method of advocacy of deviation Istnata and application and maintenance for the book and the year, The most important recommendations of the research came from the intensification of scientific studies that show the controls of the method of calling to God in comparison and analysis.

May Allah bless and bless our Prophet Muhammad and his family and companions.

Key words: Controls - curriculum - call - Islam

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعين به، ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد: فقد أمر الله سبحانه نبيه الكريم والداعي الأول ﷺ بالدعوة إليه، وفق منهج رباني لا يحيد

عن ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات مما أنزله -جل شأنه- في كتابه، وجاءت السنة النبوية ببيانه وتطبيقه في واقع الحياة، وقد سار على هذا النهج الرعيل الأول من صحابة رسول الله ﷺ، ومن تبعهم بإحسان من السلف الصالح رحمهم الله، حتى وقع الانحراف في الأمة وظهرت بعض المناهج التي تخالف المنهج الصحيح، ولأن الحق والباطل يوزنان بالدليل الشرعي ويظهران بما دل عليه الكتاب والسنة فإن هذا البحث يأتي وسيلة مساعدة تخدم الميدان الدعوي وفق أسس علمية، تقوم على بيان أهمية قيام المنهج الدعوي على الضوابط العلمية جملة وتفصيلاً.

مشكلة البحث وأهميتها:

يأتي هذا البحث تجلية لأبرز ضوابط المنهج الدعوي وفق مراد الشريعة، ففي العصر الحاضر كثرت الدعوات المشبوهة وسهل عليها ترويج أفكارها المخالفة للمنهج الشرعي في الدعوة إلى الله، وخفي على بعض الدعاة فضلاً عن عامة الناس ضوابط المنهج الدعوي واختلط فهم الضوابط والتبس بغيره، خاصة مع انتشار وسائل التواصل الاجتماعي والانفتاح غير المسبوق على الآخر اليوم؛ فقد أصبح كل فرد قادر على الوصول لعدد كبير من المدعوين وإيصال الرسالة الدعوية بسهولة بغض النظر عن سلامتها وشرعيتها؛ ولاشك أن هذا -وإن كان يعد ميزة ونعمة للدعاة في تيسير الدعوة- إلا أنه يفتح الباب على مصراعيه لتصدر الجهلة وأصحاب الأهواء والشبهات في تمرير الأفكار الهدامة لعامة الناس، ولهذا يأتي هذا البحث ليبين أهمية أن يكون المنهج الدعوي منضبطاً بضوابط الشريعة لإيصال رسالة هذا الدين العظيم وفق رؤية شرعية دقيقة.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

- إبراز أهمية المنهج الدعوي، وضرورة التزامه بالضوابط الشرعية.
- بيان ضوابط استنباط المنهج الدعوي.
- بيان ضوابط تطبيق المنهج الدعوي.
- بيان ضوابط تقويم المنهج الدعوي.

تساؤلات البحث:

سيجيب هذا البحث -بمشيئة الله- عن التساؤلات التالية:

- ما أهمية المنهج الدعوي، وما ضرورة التزامه بالضوابط الشرعية؟
- ما ضوابط استنباط المنهج الدعوي؟
- ما ضوابط تطبيق المنهج الدعوي؟
- ما ضوابط تقويم المنهج الدعوي؟

المصطلحات والمفاهيم:

- **الضوابط في اللغة:** جمع الضابط، مأخوذ من الضبط وهو لزوم الشيء وحبسه^(١).
- **منهج:** جاء في الصحاح: النهج: الطريق الواضح، وكذلك المنهج والمنهاج. وأنهج الطريق، أي استبان وصار نهجاً واضحاً بيّناً. ونهجت الطريق، إذا أبنته وأوضحته. ونهجت الطريق أيضاً، إذا سلكته^(٢).
- **الدعوة في اللغة:** للدعوة في اللغة عدة معانٍ تدور كلها حول: الاستمالة، والتمني، والتجمع، والدعاء، والسؤال، والنداء، والدعوة إلى الطعام، والأذان، والطلب، والحث، والاستعانة^(٣)، فالفعل "دعو": "الدال والعين والحرف المعتل أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك"^(٤).
- أما **الدعوة في الاصطلاح:** قيام من عنده أهلية النصح الرشيد، والتوجيه السديد من المسلمين، في كل زمان ومكان بترغيب الناس في الإسلام اعتقاداً ومنهجاً، وتحذيرهم من غيره بطرق مخصوصة^(٥).
- وقيل في تعريف ضوابط منهج الدعوة إلى الله أنها: "مجموعة القواعد والأصول الدعوية الثابتة التي لا تتغير بتغير الظروف والأحوال"^(٦).
- ويمكن تعريفها إجرائياً بأنها: كل ما يحبس الجهد الدعوي في قضية بعينها عن الخروج عن أسسها التي تقوم عليها وأهدافها التي تسعى إليها.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في قواعد المعلومات تبين للباحثة: أن هذا الموضوع لم يطرح سابقاً؛ فغالب الدراسات تحدثت عن ضوابط منهج الاستدلال أو الاستنباط في الشريعة بشكل عام؛ ومن ذلك ما يلي:

- الضوابط المنهجية للاستدلال بالنصوص الشرعية: دراسة أصولية/ حسن سالم مقبل بن أحمد الدوسي، بحث منشور في مجلة الشريعة والقانون، دولة الإمارات

المتحدة.

ويتحدث عن ضوابط الاستدلال بالنصوص الشرعية من منظور أصولي.
- ضوابط في منهج التفكير الإسلامي/ حمد أمحرزي علوي، بحث مقدم لأعمال الندوة العلمية الدولية التي نظمتها الرابطة المحمدية للعلماء (أزمة منهج أم أزمة تنزيل؟) دولة المغرب.

ويتحدث عن الضوابط التي ترشد عملية التفكير في التصور الإسلامي، وهو بهذا يختلف عن إطار هذا البحث ومجاله.

منهج البحث:

هذه الدراسة من الدراسات الوصفية القائمة على منهجين من مناهج البحث العلمي؛ وفيه يتبع المنهج الاستقرائي وهو: "الحكم على الكلي بما يوجد في جزئياته جميعاً. فالاستقراء يدرس بعض الجزئيات والظواهر بغية الكشف عن العلل والعلاقات التي تجمع بينها لنصل بهذا إلى معرفة القوانين العامة أو القضايا الكلية".^(٧)

والمنهج الاستدلالي الاستنباطي؛ وهو: "المنهج الذي يبدأ الباحث السير فيه من قضايا ثابتة ومسلم بها، إلى قضايا أخرى تتضمنها، وتنتج عنها بالضرورة دون الالتجاء إلى التجربة، ويتم هذا بواسطة القول أو بواسطة الحساب".^(٨)

وستقوم الباحثة -بمشيئة الله- باستقراء نصوص الشرع وتطبيقاته فيما يتعلق بضوابط منهج الدعوة، مع استنباط ما يتعلق به من دلالات دعوية.

تقسيمات البحث:

يأتي هذا البحث -بمشيئة الله- في تمهيد وثلاث مباحث، كما يلي:

التمهيد:

المطلب الأول: أهمية المنهج الدعوي.

المطلب الثاني: ضرورة الالتزام بضوابط المنهج الدعوي.

المبحث الأول: ضوابط استنباط المنهج الدعوي.

المطلب الأول: الضوابط الخاصة المستنبط.

المطلب الثاني: الضوابط الخاصة بالمنهج المستنبط.

المبحث الثاني: ضوابط تطبيق المنهج الدعوي.

- المطلب الأول: الالتزام بما قام عليه المنهج الدعوي من الكتاب والسنة عند التطبيق.
- المطلب الثاني: اتباع الحكمة في تطبيقات الدعوة.
- المطلب الثالث: مراعاة الأولويات.
- المطلب الرابع: حسن اختيار وسائل المنهج الدعوي وأساليبه.
- المبحث الثالث: ضوابط تقويم المنهج الدعوي.
- المطلب الأول: مراعاة قواعد الشرع عند تقويم المناهج الدعوية.
- المطلب الثاني: مراعاة ضوابط النقد العلمي.
- ثم خاتمة: تحوي نتائج البحث، وأهم توصياته.
- (تمهيد):

المطلب الأول

أهمية المنهج الدعوي

كل فكرة أو مذهب أو منهج له طريقته في بناء أركانه وصياغة أهدافه وبيان كيفية تطبيقه، وتختلف أفكار البشر وتوجهاتهم في تطبيقه تبعاً لمنشأ هذه الفكرة والمنهج وأصولهما، إلا أن المنهج الدعوي يتميز عن هذه المناهج بسمات عظيمة تبرز أهميته وسمو شأنه؛ وذلك كما يلي:

أ- شرف المصدر فهو من الله جل شأنه؛ حيث يقول: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُمُ الْبَالِغَ إِحْسَنِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا أَلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

ثم إن تطبيق هذا المنهج كما أمر الله - سبحانه - بكل ما فيه من حكمة ورحمة وخيرية للبشرية كان من النبي ﷺ بفعله وقوله وتقديره؛ حتى أضحى المنهج سبيلاً واضحاً لا لبس فيه ولا غموض ولا شبهات للدعاة والمدعويين من بعده؛ قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]، قال أبو جعفر الطبري رحمه الله (ت ٣١٠هـ): "يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: (قل، يا محمد، هذه الدعوة التي أدعو إليها، والطريقة التي أنا عليها من الدعاء إلى توحيد الله وإخلاص العباد له دون الآلهة والأوثان، والانتهاة

إلى طاعته، وترك معصيته (سبيلي)، وطريقتي ودعوتي، أَدْعُو إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ".^(٩)

ب- إن شرف مصدرية المنهج يتبعه تميز خصائصه؛ فكون المنهج من الله -جل وعلا- العالم بشؤون خلقه والمدبر لأمرهم يميزه عن باقي المناهج الوضعية بخصائص لا تتأتى لغيره؛ وهي تبين ما لهذا المنهج من سمو وفضل وإحكام وخيرية على البشرية؛ إضافة إلى أن المنهج الدعوي جاء ربانياً المصدر والوجهة والغاية؛ فإنه كذلك جاء موافقاً للفطرة البشرية، قد بلغ قمة الكمال في عقيدته وأخلاقه ومعاملاته، شاملاً لجميع احتياجات الإنسان الدنيوية والأخرية في توازن بديع وبعيد عن التطرف، كما جاء المنهج الدعوي بنظام وسطي في جميع أوجه التعامل الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والشرعي، مع مواكبة هذا المنهج للتطور والتجديد مقترباً بالحرص على الثبات على الأصول التي يقوم عليها في إحكام ومرونة تجعله صالحاً للتطبيق في كل زمان ومكان.^(١٠)

ج- إن مما يبين أهمية المنهج الدعوي كذلك سمو أهدافه وعظم ثمراته؛ فأهدافه سامية تسعى إلى بلاغ الدين وبيان الحق؛ وصلاح النفس وزكاتها، وإلى حفظ المجتمعات وإقامة أمنها واستقرارها، ولاشك أن هذه الأهداف تثمر ثمرات عظيمة؛ منها: إقامة شرع الله بين عباده وتحقيق التوحيد وإبطال الشرك ونبذ الخرافات والبدع، مما يؤثر على طمأنينة النفس البشرية بتوحيد ربها بالعبادة فتسكن إليه وحده سبحانه وترجو ثوابه وتخشى عقابه؛ وبهذا يقوم المجتمع المسلم على دعائم قوية من العقيدة والإيمان؛ وركائز أخلاقية عظيمة تتبع من شريعة الله في العبادات والمعاملات؛ فنقل الانحرافات وينعكس ذلك على أمن المجتمعات واقتصادها وسياستها مع غيرها قوة ونجاحاً.

المطلب الثاني

ضرورة الالتزام بضوابط المنهج الدعوي

إن الالتزام بالضوابط الشرعية في المنهج الدعوي يحقق التكامل بين الدعاة ويوحد جهودهم وفق رؤية منهجية واضحة وثابتة لا تتغير بتغير الدعاة؛ وبها تكون الدعوة وفق ما أراد الله سبحانه، وما سعى الرسول ﷺ لتحقيقه ونشره بين الناس،

فهي دليل الداعي إلى معرفة ما يدعو إليه ومن يدعوهم وأبرز الوسائل التي تحقق الهدف من الدعوة إلى الله، لذا فإن مما يبين أهمية الالتزام بضوابط المنهج الدعوي ما يلي:

- إن الالتزام بالضوابط الشرعية وفق ما جاء به كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يعطي الدعاة تصوراً واضحاً للدعوة إلى الله يبين مراحل الدعوة وأولوياتها ومبادئها وموضوعاتها وأساليبها ومناهجها، وكيفية التخطيط لها، مما يحقق الأمان -بإذن الله- للدعاة من أن تنزل أقدامهم، أو يسقطوا أمام شبه المناوئين لهذا الدين، متى ما حملوا لواء العلم، وتبصروا فيه.

- تحقيق الشخصية السليمة للداعية إلى الله تعالى، والذي يتحمل أعباء تبليغ الدين، وذلك بما يحمله من علم يؤهله للاستمرار والبقاء، وبالتالي الحصول على عدد ليس بالقليل من الدعاة الراسخين في العلم، والذين يقودون الأمة إلى بر الأمان ممن لا تستفزهم الشبهات، ولا يُحكمون العواطف في قضايا الأمة المصيرية، من خلال ضبطهم لقواعد الدين، وتحكيمهم العلم المؤصل في النوازل والحوادث والمستجدات، مما يقطع الطريق على من يحاول النيل من ثوابت الأمة .

- إقامة مجتمع رباني قائم على توحيد الله تعالى، وتجريد المتابعة للنبي ﷺ واتباع السلف الصالح، وذلك بفضل الدعوة الصحيحة القائمة على المنهج النبوي في ترتيب الأولويات، والبدء بالمهمات في الدعوة، وفي هذا ضمان تحقيق قدر كبير من الاجتماع والائتلاف بين الأمة، وذلك بإعمال الدعاة المتبصرين لوسائل الاجتماع، وحسم ذرائع الافتراق وتبصير الأمة بها.

- القدرة على التعامل مع المشكلات الدعوية وقضايا الأمة المصيرية، مما تثار بين الفينة والأخرى في القنوات الإعلامية وفق ضوابط شرعية ثابتة، وتذليل جميع العقبات والعوائق التي تحول دون نجاح الدعوة .

- إن الحرص على الالتزام بضوابط المنهج الدعوي يهدي إلى الصراط السوي الجلي الذي لا يشوبه الغموض والضبابية كما هو الحال عند بعض الأديان والمذاهب الأخرى، حيث يكتنف متبعوها الحيرة والاضطراب، ولا يكاد يتفق دعائها على منهجية ثابتة عند دعوتهم. (١١)

كما أن مما يبين ضرورة الالتزام بضوابط المنهج الدعوي؛ أنها بشكل عام تمثل القيود التي تمنع المنهج من الاضطراب أو التشتت الناتج عن إتباع التوجهات الفكرية للأفراد؛ فهي تقيم المنهج الدعوي وفق الصراط المستقيم الذي أمر الله به وأنزل كتابه لبيانه ولدعوة الناس لاتباعه؛ لذا فإن غياب هذه الضوابط يورث عدداً من المشكلات الدعوية، والتي من أهمها:

- انحراف المنهج الدعوي وعدوله عن الطريق القويم إما إفراطاً أو تفريطاً؛ فالأصل هو المتابعة لمراد الله كما قال جل شأنه: ﴿فَلَيْدَلِكُ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتُ وَلَا تَبْغِ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ ءَامَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ...﴾ [الشورى: ١٥]

يقول الإمام الشاطبي رحمته الله (ت: ٥٩٠هـ): "الإحداث في الشريعة إنما يقع إما من جهة الجهل وإما من جهة تحسين الظن بالعقل وإما من جهة اتباع الهوى في طلب الحق... فأما جهة الجهل فتارة تتعلق بالأدوات التي بها تفهم المقاصد وتارة تتعلق بالمقاصد، وأما جهة تحسين الظن فتارة يشرك في التشريع مع الشرع وتارة يقدم عليه، وهذان النوعان يرجعان إلى نوع واحد، وأما جهة اتباع الهوى فمن شأنه أن يغلب الفهم حتى يغلب صاحبه الأدلة أو يستند إلى غير دليل، وهذان النوعان يرجعان إلى نوع واحد، فالجميع أربعة أنواع وهي الجهل بأدوات الفهم والجهل بالمقاصد وتحسين الظن بالعقل واتباع الهوى".^(١٢)

- حصول الفرقة والاختلاف بين الدعاة، فالله جل شأنه أمر بالاجتماع على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم مصدراً للتشريع ومرجعية لعلماء الأمة ودعاتها عند اختلافهم؛ قال تعالى: ﴿وَأَعْنِصُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وغياب الضوابط الشرعية للمنهج الدعوي يؤدي إلى ظهور الجماعات والأحزاب التي تقوم على عدد من الأنظمة والمبادئ التي يقرها ويحددها من أنشأ هذه الجماعات وفق أهدافهم الخاصة، فيخرج المنهج الدعوي عن مراد الله سبحانه، وتظهر الاختلافات والمنازعات وتبادل الاتهامات تبعاً لذلك؛ إذ لما اختلفت المرجعية وتعددت القواعد والأسس للمنهج أتبع ذلك انتصار كل أصحاب دعوة لمنهجهم وربما أدى ذلك إلى الغلو بتكفير بعضهم

بعضاً؛ فتكون هذه الدعوات وبالاً على الدعوة الإسلامية ببعدها عن ضوابط منهج الدعوة إلى الله.

- الوقوع في الجهل، وبه تضل الأمة وترد المهالك، فسبيل النجاة يقوم على العلم والبصيرة.

- كثرة الأخطاء والعثرات بسبب عدم وضوح المنهج، مما يؤدي إلى ضعف نتائج الدعوة وعدم تحقق أهدافها، أو إلى تأليب أعداء الدعوة ومناوئوها للنيل منها .
- تشتت الجهود وضياع الأوقات دون إدراك أفضل الوسائل والأساليب لتطبيق المنهج.

ومما سبق يتضح أهمية أعمال الضوابط عند الدعوة إلى الله، وخاصة فيما يتعلق بضوابط استنباط المنهج الدعوي وضوابط تطبيقه وتقويمه مما سيأتي بيانه.

المبحث الأول

ضوابط استنباط منهج الدعوة إلى الله

الاستنباط في اللغة:

من النَّبَطُ؛ وهو أول ما يظهر من ماء البئر أول ما تحفر، والاستنباط: الاستخراج. ويقال: استنبط الفقه، إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه، ومنه قوله تعالى: ﴿...لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ {النساء: ٨٣}.^(١٣)

وضوابط استنباط المنهج الدعوي هي: القيود اللازمة لاستخراج أسس المنهج الدعوي وقواعده وأحكامه وتطبيقاته وما يتعلق به من مصادر الشريعة ونصوصها بدقة النظر وقوة العقل حفظاً للمنهج من الانحراف.

فالمنهج الدعوي له سماته وطرائقه الخاصة، ولا يمكن لأي شخص أن يحدد هذا المنهج وفق اجتهاداته الشخصية، فشرف الرسالة وكونها تبليغاً عن الله جل شأنه تحتم أن يكون هذا المنهج وفق ما شرعه الله؛ لذا فاستنباطه ينبغي أن يكون وفق ضوابط دقيقة تحول دون وقوعه في الانحراف.

المطلب الأول

الضوابط الخاصة بالداعي المستنبط

وهذه الضوابط هي ما يلي:^(١٤)

أ) سلامة العقيدة، والبعد عن الأهواء والتعصب، فإن العقيدة لها أثرها في نفس

صاحبها، وكثيراً ما تحمل ذوبها على تحريف النصوص، فإذا صنف أحدهم كتاباً في التفسير مثلاً أوّل الآيات التي تخالف عقيدته، وحملها باطل مذهبه، ليصد الناس عن اتباع السلف، ولزوم طريق الهدى، فينبغي على المستنبط التجرد عن الهوى؛ فالأهواء تدفع أصحابها إلى نصره مذهبهم، فيغرون الناس بلين الكلام ولحن البيان، كدأب طوائف القدرية والرافضة والمعتزلة ونحوهم من غلاة المذاهب،^(١٥) ويسير على نهجهم أصحاب الدعوات المنحرفة في لي أعناق النصوص لتوافق أهواءهم ولإضفاء الشرعية على مناهجهم؛ لذا تأتي سلامة العقيدة أول ضابط لاستنباط المنهج الدعوي.

ب) العلم الشرعي؛ ومنه العلم بمصادر تلقي المنهج الدعوي؛ فيعرف من اللغة العربية ما يمكنه من فهم المقصود من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ. وفي هذا يقول ابن بدران رحمه الله (ت: ١٣٤٦هـ): "وأن يعرف من النحو واللغة ما يكفيه في معرفة ما يتعلق بالكتاب والسنة من نص ظاهر ومجمل وحقيقة ومجاز وعمام وخاص ومطلق ومقيد ودليل خطاب ونحوه".^(١٦)

وكذلك العلم بأصول التفسير وشروطه فلا يكفي معرفة العربية للتأويل؛ قال القرطبي رحمه الله (ت: ٦٧١هـ): "فمن لم يحكم ظاهر التفسير ويأدر إلى استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلطه، ودخل في زمرة من فسر القرآن بالرأي".^(١٧)

ومنه: العلم بسنة رسول الله ﷺ الثابتة من أقواله وأفعاله، وطرقها في التواتر والآحاد، والصحة والفساد، وما كان منها على سبب وإطلاق.

والعلم بأقوال السلف فيما أجمعوا عليه واختلفوا فيه، ليتبع الإجماع ويجتهد في الرأي مع الاختلاف.

والعلم بالقياس الموجب لرد الفروع المسكوت عنها إلى الأصول المنطوق بها والمجمع عليها، حتى يجد الداعية طريقاً إلى العلم بأحكام النوازل وتمييز الحق من الباطل، فهذا ما لا مندوحة للداعية عنه ولا يجوز له الإخلال بشيء منه.^(١٨)

ومنه أيضاً: العلم بالاصطلاحات والحدود عند أهل الدعوة مما يحتاج إليه في الاستنباط؛ كأركان الدعوة ومنهجها وقواعدها ووسائلها.

ومنه: العلم بالواقع، لأن المنهج الذي يبني على تصور تام للأوضاع الجارية وفقه عميق للمستجدات يكتسب أهمية قصوى، ولا يدع مجالاً لطاعن أو مخالف.

ومن الملفت للنظر في عصرنا الحاضر وقوع بعض الدعاة إلى الله في أخطاء أساسية في منهجهم، وأسلوب دعوتهم بسبب عدم فقه الواقع، وأغلب هؤلاء على صنفين:

- إما دعاة لديهم إدراك لواقعهم، ولكنه لم يبين على أصول شرعية متكاملة، نظراً لتقصير هؤلاء الدعاة في بناء دعوتهم على منهج أهل السنة والجماعة، فوقعوا في أخطاء فادحة، دفع أتباعهم ثمنها غالباً، ولم يحققوا أهدافهم التي أعلنوها، نظراً للخلل في المنهج.

- وآخرون لديهم علم شرعي، ومنهجهم سليم في الجملة، ولكنهم لا يفقهون الواقع، ولا يتعاملون مع المرحلة التي يعيشونها، فتخبطوا في أسلوب دعوتهم، وتعجلوا الشيء قبل أوانه، ولا يفرقون بين المنهج والأسلوب، وإن كان الأسلوب فرعاً عن المنهج، فكانت النتيجة سلبية، وذات أثر محدود، ومن أجل التخلص من هذه السلبيات والأخطاء، لا بد أن تكون الدعوة إلى الله مبنية على أسس شرعية، مستمدة من الكتاب والسنة وفقه سلف الأمة. (١٩)

ج) معرفة طرق الاستنباط، وذلك على اتجاهين:

- ما يتعلق بطرق الاستنباط من مصادر الشريعة، فإن الله سبحانه وتعالى لما كان يريد اليسر بعباده ولا يريد بهم العسر نصب الدلائل، وأقام الأمارات، وأشاد العلامات، وأظهر الحجج الواضحة، التي تهدي إلى أحكامه ومتعلق خطابه، وترشد إليها، وتعرف الجاهل بها، وتلزم المنكر لها، وتوجب العمل بمقتضاها على من وقف عليها، ممن كان أهلاً للنظر فيها، وقادراً على استنباط الأحكام منها، وهذه الأمارات وتلك العلامات هي ما يعرف: بالأدلة الشرعية، أو بتعبير آخر: مصادر الأحكام الشرعية. (٢٠)

فمنها أربعة أدلة متفق عليها عند من يعتد بهم من أئمة أهل السنة والجماعة وهي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس؛ وكلها ترجع إلى أصل واحد وهو القرآن؛ لأن حجية السنة جاءت من القرآن وحجية الإجماع والقياس جاءت من الكتاب والسنة (٢١). قال الإمام الشافعي رحمه الله (ت ٢٠٤): "وجه العلم الخبير: في الكتاب، أو السنة، أو الإجماع، أو القياس". (٢٢)

أما ما كان موضع اختلاف لدى الأئمة المعبرين، فهي كثيرة ومتعددة: كإجماع أهل المدينة، وقول الصحابي، والاستصحاب، والاستصلاح، والاستحسان، وشرع من قبلنا، والأخذ بالأقل، والاستقراء، والقول بسد الذرائع، وغير ذلك^(٢٣). فإذا عرف الداعي إلى الله طرق الاستنباط منها ودرجات هذه الأدلة فبعضها أقوى من بعض، وعرف قواعدها وضوابطها ومظان إدراك الصواب منها كان هذا أجدر أن يوافق استنباطه الحق.

- ما يتعلق بكيفية الاستنباط؛ إذ ينبغي للدعاة إلى الله معرفة كيفية الاستنباط من مصادر التشريع بدراستها دراسة واعية للعظة والاعتبار، والعمل والاتباع، والقوة والأسوة، والاستنباط الأحكام الشرعية لتلبية حاجات العصر المتجددة، ومشكلاته المتعددة، عن طريق الاستدلال بها استدلالاً قائماً على الاجتهاد، ممن توافرت فيهم عناصر الاجتهاد وشروطه من علماء المسلمين، فالاجتهاد ضرورة مُلِحَّة، وبابه مفتوح للعلماء لا للجهلاء، وواجب على علماء المسلمين أن يتصدوا لاستنباط الأحكام الشرعية من مصادرها، فلقد دعا الإسلام إلى التفكير والتدبر، وترك لكل مجتهد أن يُعَمِّلَ رأيه، ويبذل وسعه، لاستنباط الحكم الشرعي ضمن الإطار الإسلامي والقيود والشروط التي تمنع الفوضى والاضطراب، ولا تجعله يخالف النص من الكتاب والسنة، وإنما يجتهد في استنباط الحكم الشرعي من النص.^(٢٤)

وينبغي على الداعية بذل الجهد في إدراك الحق واتباعه حال ظهوره، وقد وقع الاختلاف في الأحكام بين العلماء رحمهم الله لأسباب كثيرة، ونقل الإمام ابن قيم الجوزية رحمته (ت ٧٥١هـ) عن ابن حزم رحمته (ت ٤٥٦هـ) أحدها حيث يقول: "لما رأيت وشاهدت من اختلاف علماء الأمة فيما سبيله واحد وأصله غير مختلف فبحثت عن السبب الموجب للاختلاف ولترك من ترك كثيراً مما صح من السنن فوضح لها بعد التفطيش والبحث أن كل واحد من العلماء بشر ينسى كما ينسى البشر وقد يحفظ الرجل الحديث ولا يحضره ذكره فيفتي بخلافه وقد يعرض هذا في أي القرآن".^(٢٥)

لذا فإن مراعاة فقه الاختلاف وآداب التعامل مع الرأي الآخر مطلب شرعي؛ يأخذ تارة منحى مرونة الشريعة وشمولها في تعدد أوجه الاستنباط، وتارة يأخذ منحى التناصح بين الدعاة فيما ينحرف عن منهج أهل السنة والجماعة.

المطلب الثاني الضوابط الخاصة بالمنهج المستنبط

وهذه الضوابط هي ما يلي:

(أ) أن يكون المنهج المستنبط مبنياً على أساس صحيح غير مخالف للشرع؛ وينقسم الاستنباط من الكتاب والسنة باعتبار صحته وبطلانه إلى قسمين: الاستنباط الصحيح. والاستنباط الباطل، وصحة الاستنباط متوقفة على أمرين:
الأول: صحة دلالة النص على هذا المعنى المستنبط.

الثاني: صحة المعنى المستنبط في ذاته، ويتحقق بعدم وجود معارض شرعي راجح. فالأول تُعرف به صحة ارتباط هذا المعنى بالنص، فإن صح هذا الارتباط نظر بعد ذلك في المعنى المستنبط هل هو صحيح في العلم الذي استنبط فيه أم لا، لأن النص قد يدل على حكم وتنفيه أدلة أخرى فتبين أنه غير المراد.^(٢٦)
(ب) وضوح المنهج الدعوي وحسن القصد:

لقد كان لنا في منهج الرسل عليهم الصلاة والسلام في الدعوة أسوة حسنة، فرسالتهم واضحة وأهدافهم محددة وجليّة، قال تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنِّي بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ [البقرة: ١٣٣]، فإذا كان الإله واحد فالمنهج إليه واحد، وعن رسول الله ﷺ أنه قال: (قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا هلك..)^(٢٧)

فالمنهج الدعوي يجب أن يتسم بالوضوح في أصوله، ومرتكزاته، وأهدافه، مما يترك أثراً على المبادرات الإصلاحية، فيتحقق الأمر بالمعروف ونشر العلم والخير بين الناس، إلا أن مخالفة بعض أصحاب المناهج الدعوية لمنهج الرسول عليه الصلاة والسلام الواضح أدى إلى ظهور دعوات غامضة قد يغتر بعض المدعويين بها لخفاء أهدافها أو مناهجها؛ لذا فوضوح الهدف من المنهج الدعوي يأتي من أبرز ضوابط استنباطه، إذ كيف يستقيم استنباط منهج ما دون هدف محدد وواضح؟ ويأتي إظهار الحق، ونشر العلم الشرعي، والعمل على البناء العقدي، والشرعي، والأخلاقي للمدعويين وفق أصول الشريعة الإسلامية على رأس أهداف

الدعوة ومقاصدها.

(ج) قيام المنهج الدعوي على الوسطية بين الإفراط والتفريط:

إن الدعوة الإسلامية تستمد منهجها من وسطية الإسلام الذي يراعي الحقوق والواجبات، ويوازن بين التكاليف الشرعية ووسع البشرية في تحقيقها، فالمنهج الوسط يدرك الحاجة الفطرية للعبادة في النفس ويكبح جماحها في الوقت ذاته من انحرافها تبعاً لأهوائها، قال رسول الله ﷺ: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة).^(٢٨)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (ت: ٧٢٨هـ): "وقد تقدم أن دين الله وسط بين الغالي فيه، والجافي عنه. والله تعالى ما أمر عباده بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين لا يبالي بأيهما ظفر: إما إفراط فيه وإما تفريط فيه".^(٢٩)

وقال جل شأنه: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّوْنُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام: ١٥٣]

فكلا الاتجاهين لا يمثل الشريعة الإسلامية بتوازنها في كافة الجوانب، فمنهج الدعوة إلى الله هو أوسط المناهج وأعدلها وأقومها، وهو الجدير وحده بالاتباع في كل زمان ومكان، وأن هذا المنهج جانب من التشريع الإلهي يجب أن يلتزم به المسلم إزاء الآخرين؛ سواء أكانوا مسلمين يحتاجون إلى تنمية المعارف أو تزكية النفوس حتى يكون اتباعهم للشريعة صحيحاً، أم كانوا غير مسلمين تطلب لهم الهداية.^(٣٠)

المبحث الثاني

ضوابط تطبيق منهج الدعوة إلى الله

إن الالتزام بضوابط تطبيق المنهج الدعوي من الأمور المهمة التي تحفظ معالم المنهج عن الخروج عن سياقه الشرعي وفق منهج أهل السنة والجماعة؛ ويمكن إجمال ذلك فيما يلي:

المطلب الأول

الالتزام بما قام عليه المنهج الدعوي من الكتاب والسنة عند التطبيق

يرتكز المنهج الدعوي على الكتاب والسنة في المقام الأول، فهما المستند الشرعي للدعوة، وهما ما يسعى الدعاة إلى تطبيقه والعمل به، فالإسلام دين الله

القوم، جاء به رسول الله ﷺ مبلغاً عن الله، فهو المنهج الكامل والواضح والبيّن الذي لا نقص فيه ولا تشويه، قال تعالى: ﴿...أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا...﴾ [المائدة: ٣]

وعند تطبيق المنهج الدعوي يجب الاعتماد على الكتاب والسنة، فكل قضية تطرح يجب ربطها بالدليل الشرعي، وكل مشكلة يجب أن تحل بالدليل الشرعي، وهذا مما يربي الناس على العودة إلى أصول الشريعة، والاحتكام إليها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، قال عطاء رحمه الله: "طاعة الله ورسوله: اتباع الكتاب والسنة".^(٣١)

إن العالم اليوم بحاجة للمنهج الدعوي الأصيل الذي يستمد ثباته من أصول الشريعة السمحة؛ لأن هذا المنهج وحده هو القادر على حل مشكلات العصر وتوحيد كلمة الأمة على ما جاء في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، فالالتزام بما في الكتاب والسنة عند تطبيق المنهج يجنب الأمة خطر الافتراق عند اختلاف الآراء، ويولد مبدأ احترام المذاهب الأخرى التي بنت اجتهادها في فروع الشريعة على أصول هذا الدين.

ومن هذا المنطلق ينبغي أن يأتي المنهج الدعوي ثابتاً على علم وبصيرة في مقابل هذا الانفتاح غير المسبوق على العالم، خاصة فيما يتعلق بالانحرافات العقدية والفكرية ودعوات الإلحاد والتشكيك في النصوص الشرعية، لذا فكل محاولة تشويه الدين بالأخذ بالأقوال الشاذة أو مجارة المذاهب المنحرفة لا يجوز، وهو رأس الفتنة الذي يأتي من قلة العلم؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (ت: ٧٢٨هـ): "فمعلوم أنما يهدي الله به الضالين ويرشد به الغاوين ويتوب به على العاصين لا بد أن يكون فيما بعث الله به رسوله من الكتاب والسنة وإلا فإنه لو كان ما بعث الله به الرسول ﷺ لا يكفي في ذلك لكان دين الرسول ناقصاً محتاجاً تنمة".^(٣٢)

المطلب الثاني

اتباع الحكمة في تطبيقات الدعوة

ينبغي على الدعاة إلى الله اتباع الحكمة عند تطبيق الدعوة؛ وهي من النعم التي يمتن الله بها على من يشاء من عباده، يقول الله جل شأنه: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو

الْأَلْبَبِ ﴿٣١﴾ [البقرة: ٢٦٩]، "أي أنه تعالى يعطى الحكمة والعلم النافع المصروف للإرادة لمن يشاء من عباده، فيميز به الحقائق من الأوهام، ويسهل عليه التفرقة بين الوسواس والإلهام وآلة الحكمة العقل المستقل بالحكم في إدراك الأشياء بأدلتها، وفهم الأمور".^(٣٣)

وإن من آتاه الله الحكمة فقد آتاه خيرا كثيرا، وأي خير أعظم من خير فيه سعادة الدارين والنجاة من شقاوتهما! وفيه التخصيص بهذا الفضل وكونه من ورثة الأنبياء - وخاصة الدعاة إلى الله-، فكمال العبد متوقف على الحكمة، إذ كماله بتكميل قوته العلمية والعملية فتكميل قوته العلمية بمعرفة الحق ومعرفة المقصود به، وتكميل قوته العملية بالعمل بالخير وترك الشر، وبذلك يتمكن من الإصابة بالقول والعمل وتنزيل الأمور منازلها في نفسه وفي غيره، وبدون ذلك لا يمكنه ذلك^(٣٤)، وتأمّر الحكمة بكل ما يحمّد في الباقي أثره ويطيب عند جملة الناس خبره ويؤمن في العواقب ضرره، وتنتهي عن كل ما يحتاج أن يعتذر منه.^(٣٥)

ويمكن اكتسابها بالعلم والتفقه بالدين والنظر في التجارب والسير، والبعد عن خوارم المروءة ودنيء الأقوال والأفعال، فاتباع الحكمة حال الدعوة يمنعها عن الزيف والانحراف أو حصول العثرات والوقوع في المشكلات؛ ولذا أمر الله بها فقال جل شأنه: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ...﴾ [النحل: ١٢٥]، ومعناها الخاص هنا أي: بالمقالة المحكمة الصحيحة وهو الدليل الموضح للحق المزيج للشبهة.^(٣٦)

وفي حال التخلي عن هذا الضابط المهم عند معالجة القضايا الدعوية يقع الضرر على الدعوة وأهلها، ويتعثر إقناع المدعو بالحق، ولا يتبين فساد المناهج المنحرفة وما فيها من الشبهات والبدع.

المطلب الثالث

مراعاة الأولويات

عند تطبيق المنهج الدعوي ينبغي مراعاة الأولويات في كل جوانبه؛ فعلى صعيد المضامين تقدم العقيدة على ما سواها، والفرض قبل النقل، وفي مجال الوسائل والأساليب درء المفساد أولى من جلب المصالح، والدفع أقوى من الرفع، وهكذا، ويراعى أن التكاليف الشرعية ليست على درجة واحدة؛ والحاجات الدعوية متفاوتة،

والمشكلات والعقبات مختلفة، وكلما كان المنهج يقدم الأولى كان ذلك أوفق وأقرب لنجاحه، يقول شيخ الإسلام بن تيمية رحمته الله (ت: ٧٢٨هـ): "الأفضل يتنوع بتنوع أحوال الناس؛ فمن الأعمال ما يكون جنسه أفضل ثم يكون تارة مرجوحاً أو منهياً عنه... وقد يكون الشخص يصلح دينه على العمل المفضول دون الأفضل، فيكون أفضل في حقه.. ومن الناس من تكون القراءة أنفع له من الصلاة، ومنهم من يكون الذكر أنفع له من القراءة، ومنهم من يكون اجتهاده في الدعاء لكمال ضرورته أفضل له من ذكر هو فيه غافل، والشخص الواحد يكون تارة هذا أفضل له وتارة هذا أفضل له، ومعرفة حال كل شخص وبيان الأفضل له لا يمكن ذكره في كتاب بل لا بد من هداية يهدي الله بها عبده إلى ما هو أصلح وما صدق الله عبد إلا صنع له".^(٣٧)

المطلب الرابع

حسن اختيار وسائل المنهج الدعوي وأساليبه

وهذا الضابط ينطلق من قاعدة: سلامة المنطلقات من سلامة المآلات؛ وقاعدة: الوسائل لها أحكام المقاصد، ويراد بها انضباط جميع الوسائل الدعوية وأساليبها بحكم الشرع، فلا يجوز للداعية استخدام وسائل غير مشروعة أو أساليب مخالفة للشريعة، لأن الدعوة في واقعها هي الشريعة ذاتها، وكلما كان الداعية موفقاً في تطبيق هذا الضابط بحسن توظيف الأساليب والوسائل المناسبة في المواطن الملائمة لها كلما أعقب ذلك قبولاً للدعوة ونجاحاً للعمل الدعوي.

وتعتبر مراعاة الأساليب والوسائل المعاصرة ضرورة في سياق فقه الواقع؛ إذ لا يمكن تجاهل التقدم التقني الذي تعيشه المجتمعات اليوم، والداعية الحصيف يدرك ما لهذا الضابط من تأثير بالغ عند تطبيق الدعوة، فبعض الوسائل اندثرت وظهرت بدائل لها يتعامل معها الجيل الجديد بحرفية عالية، وبعض المدعويين لا يمكن الوصول إليهم إلا بإدراك الوسيلة المناسبة أو الأسلوب الناجع لهم عند تطبيق المنهج الدعوي.

المبحث الثالث

ضوابط تقويم منهج الدعوة إلى الله

إن المنهج الصحيح للدعوة إلى الله والذي يقوم على الكتاب والسنة لا يحتاج إلى تقويم؛ كونه يرجع إلى أصول الشريعة ومرجعيتها التي لا تنطق عن الهوى، وهو

ما سارت عليه الدعوة المحمدية ومن تبعها من السلف الصالح، إلا أن الواقع يظهر لنا مناهج حادت عن الطريق القويم وتنتسب إلى الدعوة وهي تخالف أصولها ومرتكزاتها، فإن "كل من اتبع الكتاب والسنة قولية أو عملية وما أجمعت عليه الأمة ولم تستهوه الظنون الكاذبة ولا الأهواء المضلة والتأويلات الباطلة التي تأبأها اللغة العربية -التي هي لسان رسول الله ﷺ وبها نزل القرآن الكريم- وتردها أصول الشريعة الإسلامية، كل من كان كذلك فهو من الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة، أما من اتخذ إليه هواه وعارض الكتاب والسنة الصحيحة برأيه أو رأي إمامه وقول متبوعة حمية له وعصبية، أو تأول نصوص الكتاب والسنة بما تأبأه اللغة العربية وترده أصول الشريعة الإسلامية فشد بذلك عن الجماعة فهو من الفرق الثنتين والسبعين التي ذكر الرسول المعصوم محمد ﷺ بأنها جميعها في النار،^(٣٨) وإذا فأمانة هذه الفرق التي بها تعرف: مفارقة الكتاب والسنة والإجماع بلا تأويل يتفق مع لغة القرآن وأصول الشريعة ويعذر به صاحبه فيما أخطأ فيه".^(٣٩)

ولذا تدعو الحاجة إلى كشف عوارها وبيان فسادها لئلا يلتبس الحق بالباطل بين الناس، وهذا الجهد في تقويمها ونقدها من واجبات الدعاة إلى الله الراسخين في العلم، وله ضوابط سار عليها العلماء في نقدها، والتي من أبرزها ما يلي:

المطلب الأول

مراعاة قواعد الشرع عند تقويم المناهج الدعوية

ويتحقق ذلك بما يلي:

- الانطلاق من المرجعية الثابتة وفق ما جاء في الكتاب والسنة:
- إن تقويم هذه المناهج ينبغي أن ينطلق من الكتاب والسنة بدعوتها إلى العودة إلى الصراط المستقيم الذي ارتضاه الله جل شأنه لعباده، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطاً، ثم قال: "هذا سبيل الله"، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: "هذه سبيل -قال يزيد: متفرقة- على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه"، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] ^(٤٠)
- مراعاة الفرق بين الثوابت والمتغيرات، وبين مسلمات الدعوة وفروعها:
- إن الاعتزاز بالمنهج الذي يحمله الداعية، مع ضرورة الثقة بصحة ما يدعو

إليه، لا يصح له أن يلغي الفروقات القائمة فعلا بين الثوابت والمتغيرات أو مسلمات الدعوة وفروعها؛ فكلما كان موضوع المنهج يدور حول أصل كبير، وقضية عامة؛ فإن الخلاف يقل واليقين يزداد؛ كالقول: إن بر الوالدين والوفاء بالعهود والصدق وفريضة الصلاة واجب على المسلم، نكاد لا نجد منازعاً أو مخالفاً فيه. وفي المقابل كلما كانت المسألة فرعية وجزئية وإجرائية فإن إمكانية الاختلاف والتباين تصبح أكبر. وهكذا فالقطعيات لا خلاف حولها وهي الثوابت المقصودة. (٤١)

فدعوة الناس كلهم إلى توحيد الله بالعبادة، واجتناب الشرك والبدع والمحدثات من مسلمات الدعوة كما في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ...﴾ [النحل: ٣٦]

أما المتغير: "فهو ما كان في التشريع الإسلامي قابلاً لتصرف المجتهد فيه وفق أصول التشريع وقواعده". (٤٢)

فالاجتهادية منها ما يسوغ التغير والخلاف فيه، وخاصة ما كان متعلقاً بالعرف أو العادات والتي تتغير فيها الأحكام تبعاً للزمن واختلاف المجتمعات، وهذا مما يسهم في إدراك سعة الشريعة وشموليتها، ويولد احترام الآراء المبنية على أصول الشريعة، قال ابن حزم رحمه الله (ت: ٤٥٦هـ): "ولو أن امرأ لا يأخذ إلا بما اجتمعت عليه الأمة فقط ويترك كل ما اختلفوا فيه مما قد جاءت فيه النصوص لكان فاسقاً بإجماع الأمة". (٤٣)

إن مراعاة هذه الأمر عند تقويم المناهج الدعوية يسهم في الوقوف عند حدود الموضوعية والعدل عند تقويم الركائز والمنطلقات، وفي الوقت ذاته يجعل النقد قائماً على الإقناع بالحجة والدليل.

- أن يكون القائم على نقد المناهج الدعوية من أهل العلم الراسخين فيه:

إن تقويم المناهج وبيان ما فيها من الحق والباطل لا يتأتى إلا بالعلم الشرعي، ولذا أمرنا بالرجوع إلى أولي العلم عند ظهور النوازل، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۗ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ۗ﴾ [النساء: ٨٣]، قال الشوكاني رحمه الله (ت: ١٢٥٠هـ): "وهم أهل العلم والعقول الراجحة

الذين يرجعون إليهم في أمورهم، أو هم الولاة عليهم، (علمه الذين يستنبطونه منهم) أي: يستخرجونه بتدبيرهم وصحة عقولهم".^(٤٤)

فالعلماء هم الذين يحكمون في قضايا الأمة ومصالحها العظمى، وهم أقرب للصواب وقول الحق، لمعرفةهم بالله وخشيتهم له، قال تعالى: ﴿... إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ...﴾، {فاطر: ٢٨}

وفي هذا الضابط صيانة للأمة عن الوقوع في الفوضى والفساد، فإن الجهل عند بعض العامة قد يؤدي بهم إلى تكفير بعضهم بعضاً، أو استحلال ما حرم الله أو الرضا بالبدع أو غير ذلك من مسائل المناهج الدقيقة والتي لا يدركها كل أحد.

- اتباع الأسلوب الأسلم والأمثل القائم على النصيحة بالحكمة والرفق ومراعاة الأحوال وتقدير الظروف ودرء المفساد والحرص على هداية الناس، كما أوصى بذلك النبي ﷺ في الحديث الذي تزويه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: (إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه).^(٤٥)

وكان النبي ﷺ يعالج ما يقع من الصحابة من أخطاء ومخالفات للسنة بالتعريض، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان يقول؟ ولكن يقول: (ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟).^(٤٦)

المطلب الثاني

مراعاة ضوابط النقد العلمي

النقد هو: "دراسة الأشياء وتفسيرها وتحليلها وموازنتها بغيرها المشابهة لها أو المقابلة، ثم الحكمُ عليها ببيان قيمتها ودرجتها، يجري هذا في الحسيات والمعنويات، وفي العلوم والفنون، وفي كل شيء متصل بالحياة".^(٤٧)

والنقد العلمي لمناهج الدعوة يقوم على موازنتها بالمنهج الصحيح، وتحليلها وعرضها على الكتاب والسنة لبيان ما فيها من الحق والباطل.

ومن أهم ضوابط النقد العلمي:

- ١- الدقة في الحكم؛ وذلك ببيان الإيجابيات والسلبيات والموازنة بينهما، ثم صدور الحكم المناسب، وبراعى في ذلك المصالح والمفاسد وقواعد الشريعة ومقاصدها.
- ٢- النقد بالدليل؛ فرد أقوال الآخرين ونقدتها لا يكون مزاجاً متبعاً، ولا هوياً مفتعلاً؛ بل لا بد من الدليل العلمي، واتباع المعايير النقدية، قال ابن تيمية رحمه الله (ت):

٧٢٨هـ): "ومن المعلوم أن مجرد نفور النافرين أو محبة الموافقين: لا يدل على صحة قوله ولا فسادة إلا إذا كان ذلك بهدى من الله، بل الاستدلال بذلك هو استدلال باتباع الهوى بغير هدى من الله . فإن اتباع الإنسان لما يهواه هو: أخذ القول والفعل الذي يحبه ورد القول والفعل الذي يبغضه بلا هدى من الله". (٤٨)

وقال ابن قيم الجوزية رحمه الله (ت: ٧٥١هـ): "وكل أهل نحلة ومقالة يكسون نحلتهم ومقالتهم أحسن ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومقالة مخالفهم أقبح ما يقدرون عليه من الألفاظ، ومن رزقه الله بصيرة فهو يكشف به حقيقة ما تحت تلك الألفاظ من الحق والباطل". (٤٩)

٣- انتفاء التناقض، ويتحقق ذلك بوضوح المصطلحات والابتعاد عن كل مايسبب اللبس وسوء الفهم، إضافة إلى تحقيق التجرد عند عرض الحقائق وتحليلها.

٤- إحكام النقد؛ لدحر الشبهات والضلالات، وهذا من قذف الباطل بالحق حتى يتلجج؛ ليبقى الحق بعده أبلج، قال تعالى: ﴿ بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ... ﴾ {الأنبياء: ١٨}، قال ابن حزم رحمه الله (ت: ٤٥٦هـ): "ولا غيظ أغيظ على الكفار والمبطلين من هنك أقوالهم بالحجة الصادعة وقد تهزم العساكر الكبار والحجة الصحيحة لا تغلب أبداً فهي أدعى إلى الحق وأنصر للدين من السلاح الشاكي والأعداد الجمّة". (٥٠)

وبهذا تتضح أبرز ضوابط منهج الدعوة إلى الله، والتي تحفظ المنهج من الانحراف عن النهج الإلهي الذي سار عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته رضي الله عنهم عند الدعوة إلى الدين الحق الذي ارتضاه الله جل شأنه للعالمين.

خاتمة:

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليق بعظمته وجلاله سبحانه، ثم أنه يحسن في ختام هذا البحث أن أبين بعض ما خرجت به من نتائج، وهي كما يلي:

- يتميز المنهج الدعوي عن بقية المناهج بسمات عظيمة تبرز أهميته وسمو شأنه؛ ومن ذلك: شرف المصدر وتميز خصائصه وأهدافه.
- من أبرز الضوابط الخاصة بالداعي المستنبت: سلامة العقيدة، والعلم الشرعي، ومعرفة طرق الاستنباط. أما ما يتعلق بالمنهج المستنبت فهو أن يكون المنهج المستنبت مبنياً على أساس صحيح غير مخالف للشرع، ووضوح وظهور حسن

- القصد فيه، مع قيام المنهج الدعوي على الوسطية.
- من ضوابط تطبيق منهج الدعوة إلى الله: الالتزام بما قام عليه المنهج الدعوي من الكتاب والسنة عند التطبيق، واتباع الحكمة في تطبيقات الدعوة، ومراعاة الأولويات، مع حسن اختيار وسائل المنهج الدعوي وأساليبه.
- تظهر ضوابط تقويم منهج الدعوة إلى الله عند مراعاة قواعد الشرع عند تقويم المناهج الدعوية، وعند مراعاة ضوابط النقد العلمي.
- ولعل من أبرز توصيات هذا البحث ما يأتي:
- تكثيف الدراسات العلمية التي تبين ضوابط منهج الدعوة إلى الله مقارنة وتحليلًا.
- تجلية هذه الضوابط لطلاب العلم والدعاة والسعي إلى تطبيقها في العمل الدعوي.
- هذا وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
- هوامش البحث:**

- (¹) انظر: لسان العرب/ج٧/٣٤٠، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، (دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ).
- (²) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية/ج١/٣٤٦، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، (دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م).
- (³) انظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير/ج١/١٩٤، للعلامة أحمد بن محمد المقرئ الفيومي، (المكتبة العلمية، بيروت)، وتاج العروس من جواهر القاموس/ج٣٨/٤٦، محمد بن مرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، (دار الهداية) والقاموس المحيط/ص١٢٨٢، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦ هـ)، والمعجم الوسيط/ص٢٨٦، إبراهيم مصطفى، وآخرون، (دار الدعوة).
- (⁴) معجم مقاييس اللغة/ج٢/٢٧٩، أبو حسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام بن محمد هارون، (دار الفكر، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م).
- (⁵) الدعوة إلى الله، خصائصها، ومقوماتها، ومناهجها/ص١٨، تأليف: د. أبو المجد السيد نوفل، (مكتبة الحضارة العربية، الفجالة، النصر، الطبعة الأولى، ١٣٩٧ هـ).
- (⁶) ركائز منهج السلف في الدعوة إلى الله/ص١٥٠، عبد الله بن محمد المجلي، بحث منشور في مجلة البحوث الإسلامية/العدد ٨٨، (الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية).
- (⁷) مناهج البحث وأداب الحوار والمناظرة/ص٤٦، د. فرج الله عبد الباري، (دار الأفق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤ م).

- (⁸) مناهج البحث/ص ٨١، غازي بن حسين عناية، (مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية)، ومناهج البحث العلمي/ص ١٨، عبد الرحمن بدوي، (وكالة المطبوعات، الكويت، طبعة ثالثة، ١٩٧٧م).
- (⁹) جامع البيان في تأويل القرآن/ج ١٦/٢٩١، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد شاکر، (مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م) (¹⁰) للاستزادة عن خصائص المنهج الدعوي انظر: الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية/ص ٢٧١ وما بعدها، د. عبد الرحيم المغذوي، (دار الحضارة، الرياض، طبعة ثانية، ١٤٣١هـ)
- (¹¹) انظر: البصيرة في الدعوة إلى الله/ص ١١٩، عزيز بن فرحان العنزي، وتقديم معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، (دار الإمام مالك، أبو ظبي، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م)، وكذلك: حديث (تركت فيكم أمرين) دراسة لمصدرية التلقي في هذا الدين/ص ٥٦، البحث منشور في المكتبة الشاملة، وأساليب الدعوة والإرشاد- الدعوة- الداعية- المدعو/ص ٣٤٣، محمد أمين حسن محمد بني عامر، (مركز كناري للخدمات الطلابية، اردن، الأردن، ١٩٩٩م، د:ط)
- (¹²) الاعتصام/٢/٢٩٣، أبو إسحاق الشاطبي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر)
- (¹³) انظر: القاموس المحيط/ص ٦٨٩، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، (مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الثامنة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م)
- (¹⁴) انظر: منهج الاستنباط من القرآن الكريم/ص ٢٠١، فهد مبارك الوهيبي، (مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ).
- (¹⁵) مباحث في علوم القرآن/ص ٣٤٠، مناع بن خليل القطان، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م)
- (¹⁶) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل/ص ٣٧٢، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ).
- (¹⁷) الجامع لأحكام القرآن/ج ١/٣٤، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، (دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٥هـ).
- (¹⁸) انظر: تعظيم الفتيا/ص ٦٨، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (الدار الأثرية، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م)
- (¹⁹) انظر: الإعلام الديني والتعددية الثقافية/ص ١٢٦، د. نجلاء إسماعيل أحمد، (دار المعتز للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٤٣٩هـ).
- (²⁰) انظر: أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي/ص ١٧، مصطفى سيب البغا، (دار الإمام البخاري، دمشق)
- (²¹) انظر: دراسات في أصول الفقه/ص ٣٧، متولي البراجيلي، (مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ). والصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة/ج ٢/٥٢٠، محمد بن أبي بكر

- أيوب الزرعي أبو عبد الله، تحقيق: د. علي بن محمد الدخيل الله، (دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ - ١٩٩٨).
- (22) الرسالة/ص ٣٤، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، المحقق: أحمد شاكر، (مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م).
- (23) انظر: أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي/ص ١٨.
- (24) انظر: طرق الاستدلال بالسنة والاستنباط منها/ص ٣، عبد العزيز بن عزت بن الشيخ مصطفى بن الحاج أسعد الخياط، (دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، حلب - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦م).
- (25) الصواعق المرسله على الجهمية والمعتلة/ج ٢/٥٢١.
- (26) انظر: منهج الاستنباط من القرآن الكريم/ص ١٤٢.
- (27) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه في باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ح (٤٣). وقال الألباني رحمه الله: «صحيح». انظر: سنن ابن ماجه /ج ١/١٦، الإمام أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الفكر - بيروت).
- (28) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، ح (٣٩)، في كتاب الإيمان، باب الدين يسر، انظر: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، صحيح البخاري، ج ١/١٦، الإمام محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ).
- (29) مجموع الفتاوى/ج ٣/٣٨١. أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني، جمع الشيخ: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المحقق: أنور الباز، عامر الجزائر، (الناشر: دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥م).
- (30) انظر: الأمة الوسط والمنهاج النبوي في الدعوة إلى الله/ص ٨٢، د. عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، (وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ).
- (31) جامع بيان العلم وفضله وما ينيغي في روايته وحمله/ج ١/٦٦٧. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، (دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م).
- (32) مجموع الفتاوى/ج ١١/٦٢٣.
- (33) تفسير المراغي/ج ٣/٤١، أحمد بن مصطفى المراغي، (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الأولى، ١٣٦٥ هـ، ١٩٤٦ م).
- (34) انظر: تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان/ص ١١٥، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن اللويحق، (مؤسسة الرسالة، طبعة أولى ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م).
- (35) انظر: حلية الأولياء وطبقات الأصفياء/ج ١/٢٦١، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥).
- (36) انظر: تفسير إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم/ج ٥/١٥١، للإمام أبي السعود محمد

- بن محمد العمادي، (دار المصحف، القاهرة، د:ط،ت). وانظر: التفسير الكبير/ج/٢٠/٢٨٧، للإمام الفخر الرازي، (مكتب دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤١٧هـ).
- (37) مجموع الفتاوى/ج/٢٢/٣٠٨.
- (38) في الحديث الذي أخرجه الإمام أبو داود في كتاب السنة، باب شرح السنة، ح(٤٥٩٩)، أن رسول الله ﷺ قال: (ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة). قال الألباني رحمه الله عن الحديث: "حسن". انظر: سنن أبي داود/ج/٤/٣٢٤، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، (دار الكتاب العربي، بيروت).
- (39) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء/ج/٢/٢٢٣، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، (رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض)
- (40) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، ح(٤١٤٢)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. انظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل/ج/٧/٢٠٨، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م)
- (41) انظر: تجديد الخطاب الدعوي الإسلامي بين الأصالة والمعاصرة/ص٥، د. مُحَمَّدُ البشير مُحَمَّدُ عبد الهادي، (البحث منشور في المكتبة الشاملة).
- (42) الثوابت والمتغيرات في التشريع الإسلامي/ص٢٥، رائد نصري جميل أبو مؤنس، رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٤م.
- (43) الإحكام في أصول الأحكام/ج/٢/٨٠، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، (دار الآفاق الجديدة، بيروت).
- (44) فتح القدير/ج/١/٥٦٧، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، (دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ)
- (45) رواه الإمام مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، برقم (٢٥٩٤). انظر: صحيح مسلم/ج/٤/٢٠٠٤، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- (46) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب في حسن العشرة، ح٤٧٩٠، وقال الألباني: صحيح. انظر: سنن أبي داود/ج/٤/٣٩٧، وانظر: مناهج الدعوة/ص٥٠ وما بعدها، محمد سامي منياوي، منشور على الشبكة / https://drive.uqu.edu.sa/_/aaqrni/files/mnahg_dawa_362.pdf
- (47) انظر: أصول النقد الأدبي/ص١١٥، أحمد الشايب، (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، الطبعة العاشرة، ١٩٩٤م)
- (48) مجموع الفتاوى/ج/٤/١٨٩.
- (49) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة/ج/١/١٤١، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (دار الكتب العلمية - بيروت)
- (50) الإحكام في أصول الأحكام/ج/١/٢٥، وانظر: النقد العلمي/أحمد خالد الطحان، مقال منشور على الشبكة الإلكترونية: http://www.alukah.net/literature_language/0/82427